الجمهوريّة التّونسيّة

-*-

الوزارة الأولى

-*-

تونس، في 30 جوان 1996

عـدد : 35

من الوزير الأوّل
إلـى
السّادة الوزراء وكتّاب الدّولة

الـموضوع : حول المناولة في الإدارة والـمنشآت والـمؤسّسات العموميّة.

الـمـرجـع : - الأمر عدد 49 لسنة 1996 الـمؤرّخ في 16 جانفي 1996.
- الـمنشور عدد 8 الـمؤرّخ في 9 فيري 1996.

* * * *

أمّا بعد ففي إطار ضبط محتوى مخطّطات تأهيل الإدارة نصّ الأمر والـمنشور الـمشار إليهما أعلاه في البند السّابع على إمكانيّة تحويل بعض الأنشطة إلى القطاع الخاص وذلك عن طريق الـمناولة على أن تتمّ دراسة الجدوى من هذه العمليّة بمقارنة الجودة والتّكلفة بالتّحسين الـمرتقب في نوعيّة الخدمات الـمسداة وأن تتمّ برمجة الإنجاز وإبرام عقود الـمناولة الخاصّة بكلّ عمليّة.

وقد لجأت في هذا الإطار بعض الإدارات وبعض الـمنشآت والـمؤسّسات العموميّة إلى التّعاقد الـمباشر مع شركات مناولة لإنجاز بعض الأشغال والخدمات.

وسعيا إلى تنظيم هذه العمليّة، الرّجاء من السّادة الوزراء وكتّاب الدّولة دعوة الإدارات والـمنشآت والـمؤسّسات العموميّة الخاضعة لإشرافهم إلى العمل بالإجراءات التّالية :

- القيام بدعوة إلى الـمنافسة في أوسع نطاق لإختيار الشّركة الـمزمع التّعاقد معها،

- الحرص على أن يكون التّعاقد للقيام بأشغال مضبوطة وواضحة،

- التّنصيص على أن تكون الأشغال لمدّة معيّنة قابلة للتّجديد،

- التّعامل مع الشّركات الّتي تنتمي إلى القطاع المنظّم دون سواها وذلك بالتّأكّد من تسجيلها بالسجلّ التّجاري وانخراطها بالصّندوق القومي للضّمان الاجتماعي وقيامها بالتّصريح بأعوانها لديه ودفعها لمختلف الأداءات المستوجبة لفائدة الدّولة.

ونظرا إلى أهميّة الموضوع، الرّجاء من السّادة الوزراء وكتّاب الدّولة السّهر على احترام تنفيذ هذه الإجراءات بكامل الحزم والدقّة اللاّزمين.

والسّلام

الإمضاء: حامد القروي